



دولة الكويت
مجلس الأمة
State of Kuwait
National Assembly



المحترم

إدارة التوثيق والمعلومات	
١٤	الفصل التشريعي
١	دور الإنعقاد
٤٧	رقم الوثيقة

٢٠١٣/٨/٢٦

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة .. وبعد ..

أتقدم بالاقتراح بقانون المرفق في شأن توحيد شهادات الجنسية الكويتية ، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية ، وذلك برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر .

مع خالص التحية ،

مقدم الاقتراح

فيصل سعود الدويسان

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

موضوع على الادة الأعتبار

عليه
٢٠١٣/٨/٢٦



اقتراح بقانون
في شأن شهادات الجنسية الكويتية

- بعد الاطلاع على الدستور ،
- وعلى المرسوم الأميري رقم ١٥ لسنة ١٩٥٩ بقانون الجنسية الكويتية والقوانين المعدلة له،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه.

مادة أولى

يتم تعديل جميع شهادات الجنسية للمواطنين الحاصلين على الجنسية الكويتية بحيث لا ينص في شهادة الجنسية على رقم المادة التي تم الحصول على الجنسية على أساسها .

مادة ثانية

يصدر وزير الداخلية القرارات اللازمة لتنفيذ هذا القانون.

مادة ثالثة

على رئيس مجلس الوزراء ، والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون .

أمير دولة الكويت
صباح الاحمد الجابر الصباح



**المذكرة الإيضاحية
لاقتراح بقانون
في شأن توحيد شهادات الجنسية**

لما كان قانون الجنسية الحالي يتعارض مع الدستور في المادتين الـ ٧ والـ ٢٩ وجب على المشرع التدخل خصوصاً بعد تصنيف المواطنين إلى درجات من قبل قانون الجنسية الحالي .
ويهدف الاقتراح المرفق إلى تثبيت الوحدة الوطنية وإبعاد تصنيف المواطنين إلى درجات .
وأتي هذا القانون لإنهاء كل هذا حيث نصت مادته الأولى على أن يتم تعديل جميع شهادات الجنسية للمواطنين الحاصلين على الجنسية الكويتية بحيث لا ينص في شهادة الجنسية على رقم المادة التي تم الحصول على الجنسية على أساسها أما المادة الثانية فنصت على أن يصدر وزير الداخلية القرارات اللازمة لتنفيذ هذا القانون .